

## القرار ٥٥٦ (١٩٨٤) المؤرخ في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤

إن مجلس الأمن ،

إذ يشير إلى قراره ٥٥٤ (١٩٨٤) وإلى قرار الجمعية العامة ١١/٣٨ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ و ٢/٣٩ المؤرخ في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ ، التي أعلنت أن ما يسمى بـ "الدستور الجديد" يناق مبادئ الأمم المتحدة ،

وإذ يؤكد من جديد أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، ولا سيما الفقرتان ١ و ٣ من المادة ٢١ اللتان تسلمان ، بين أمور أخرى ، بحق كل إنسان في الاشتراك في حكومة بلده ، إما بصورة مباشرة أو عن طريق ممثلين يختارون اختياراً حراً ، وبإرادة الشعب بوصفها أساس سلطة الحكومة ،

وإذ يثير جزعه تفاقم الحالة في جنوب أفريقيا ، وخاصة ما ارتكب من قتل وتشويه وحشيين للمظاهرين والعمال العزل المضربين وكذلك فرض ظروف القانون العرفي الفعلية التي يقصد منها تيسير القمع الوحشي للسكان السود ،

وإذ يساوره شديد القلق لاستمرار الاعتقالات والاحتجاجات التعسفية لقادة المنظمات الجماهيرية وعناصرها النشطة داخل البلد دون محاكمة إضافة إلى إغلاق عدة مدارس وجامعات ،

وإذ يشن على المقاومة المتحدة لشعب جنوب أفريقيا المضطهد ، بما في ذلك إضراب مشات الألوف من الطلاب السود ، ضد فرض ما يسمى بـ "الدستور الجديد" ،

وإذ يشن كذلك على الجاليات الآسيوية والملونة في جنوب أفريقيا لمقاطعتها الواسعة النطاق لـ "الانتخابات" الأخيرة التي كانت تشكل رفضاً واضحاً لما يسمى بـ "الدستور الجديد" ،

وإذ يؤكد من جديد شرعية كفاح شعب جنوب أفريقيا المضطهد من أجل الممارسة الكاملة لحق تقرير المصير وإقامة مجتمع ديمقراطي غير عنصري في جنوب أفريقيا غير مجزأة ،

وإذ هو مقتنع بأن تحدي جنوب أفريقيا العنصرية للرأي العام العالمي وفرض ما يسمى بـ "الدستور الجديد" المرفوض سوف يؤديان حتماً إلى زيادة تصعيد الحالة المتفجرة وستكون لها آثار بعيدة المدى على الجنوب الأفريقي والعالم ،

١ - يكرر إدانته لسياسة الفصل العنصري التي يتبعها نظام جنوب أفريقيا واستمرار تحديه لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ومخططات ذلك النظام لزيادة ترسيخ الفصل العنصري ، وهو نظام وصف بأنه جريمة ضد الإنسانية ؛

٢ - يدين كذلك استمرار المجازر ضد الشعب المضطهد ، وكذلك الاعتقال والاحتجاز التعسفين لقادة المنظمات الجماهيرية وعناصرها النشطة ؛

٤ - يعلن رسمياً أنه لن يتأني التوصل إلى حل عادل ودائم للحالة المتفجرة في جنوب أفريقيا إلا بالقضاء الكامل على الفصل العنصري وإقامة مجتمع ديمقراطي غير عنصري مبني على حكم الأغلبية ، عن طريق ممارسة كل بالغ في الشعب بأكمله ممارسة كاملة وحررة للتصويت في جنوب أفريقيا متحدة وغير مفتتة ؛

٥ - يحث جميع الحكومات والمنظمات على عدم الاعتراف بنتائج ما يسمى "الانتخابات" وعلى اتخاذ الإجراءات المناسبة ، بالتعاون مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية ووفقاً لهذا القرار ، لمساعدة شعب جنوب أفريقيا المقهور في كفاحه المشروع في سبيل مجتمع ديمقراطي غير عنصري ؛

٦ - يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى مجلس الأمن عن تنفيذ القرار الحالي ؛

٧ - يقرر أن يبقى هذه المسألة قيد نظره .

اتخذ في الجلسة ٢٥٥١ بأغلبية ١٣ صوتاً مقابل لا شيء ، وامتناع عضوين عن التصويت (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة الأمريكية) .

### مقررات

في الجلسة ٢٥٦٠ ، المعقودة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤ ، قرر المجلس دعوة ممثلي اثيوبيا وجنوب أفريقيا إلى الاشتراك ، دون أن يكون لهما حق التصويت ، في مناقشة البند المعنون : "مسألة جنوب أفريقيا : رسالة مؤرخة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لاثيوبيا لدى الأمم المتحدة (S/16786)" (١٠) .

وفي الجلسة ذاتها ، قرر المجلس أيضاً أن يوجه دعوة إلى رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت .

وفي الجلسة ذاتها ، قرر المجلس كذلك توجيه دعوة إلى الأسقف ديسموند توتو ، بناءً على طلب ممثلي بوركينا فاسو وزمبابوي ومصر (١١) ، وبموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت .

(١٠) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة التاسعة والثلاثون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر ، وتشرين الثاني/نوفمبر ، وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

(١١) الوثيقة S/16794 ، الواردة في محضر الجلسة ٢٥٦٠ .

رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٢١ (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب أفريقيا (S/16860)“ (١٠) .

## القرار ٥٥٨ (١٩٨٤)

المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤

### إن مجلس الأمن ،

إذ يشير إلى قراره ٤١٨ (١٩٧٧) ، الذي قرر فيه فرض حظر إلزامي على توريد الأسلحة إلى جنوب أفريقيا ،  
وإذ يشير إلى قراره ٤٢١ (١٩٧٧) ، الذي عهد فيه إلى لجنة تشكل من جميع أعضائه مهام من بينها دراسة الطرق والوسائل التي يمكن بها زيادة فعالية الحظر الإلزامي المفروض على توريد الأسلحة إلى جنوب أفريقيا وبتقديم توصيات إلى المجلس في هذا الشأن ،  
وإذ يحيط علماً بالتقرير المقدم من اللجنة إلى مجلس الأمن والوارد في الوثيقة S/14179 المؤرخة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠ ،  
وإذ يدرك أن تكثيف جنوب أفريقيا لجهودها من أجل بناء قدرتها على صنع الأسلحة يقضي على فعالية الحظر الإلزامي المفروض على توريد الأسلحة إلى جنوب أفريقيا ،  
وإذ يرى أنه لا ينبغي لأي دولة أن تسهم في قدرة جنوب أفريقيا على إنتاج الأسلحة عن طريق شراء الأسلحة المصنوعة في جنوب أفريقيا ،

١ - يؤكد من جديد قراره ٤١٨ (١٩٧٧) ويشدد على الحاجة المستمرة إلى تنفيذ جميع أحكام هذا القرار تنفيذاً كاملاً ؛  
٢ - يرجو من جميع الدول الامتناع عن استيراد الأسلحة والذخيرة بجميع أنواعها والمركبات العسكرية المنتجة في جنوب أفريقيا ؛  
٣ - يرجو من جميع الدول ، بما فيها الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة ، أن تتقيد تماماً في تصرفاتها بأحكام هذا القرار ؛  
٤ - يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً قبل ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٢١ (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب أفريقيا ، عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

اتخذ بالإجماع في الجلسة

. ٢٥٦٤

٣ - يطالب بالوقف الفوري للمجازر وإطلاق سراح جميع السجناء والمحتجزين السياسيين فوراً ودون شروط ؛

٤ - يؤكد من جديد أنه لا يمكن لشيء سوى الاستئصال الكامل لشأفة الفصل العنصري وإقامة مجتمع ديمقراطي غير عنصري قائم على أساس حكم الأغلبية ، عن طريق ممارسة كل بالغ في الشعب بأكمله ممارسة كاملة وحررة للتصويت في جنوب أفريقيا متحدة وغير مجزأة ، أن يؤدي إلى حل عادل منصف دائم للحالة في جنوب أفريقيا ؛

٥ - يحث جميع الحكومات والمنظمات على اتخاذ تدابير ملائمة ، بالتعاون مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية ووفقاً لهذا القرار ، لمساعدة شعب جنوب أفريقيا المضطهد في كفاحه المشروع من أجل الممارسة الكاملة لحق تقرير المصير ؛

٦ - يطالب بالاستئصال الفوري لشأفة الفصل العنصري بوصف ذلك الخطوة الضرورية تجاه الممارسة الكاملة لحق تقرير المصير في جنوب أفريقيا غير مجزأة ، وتحقيقاً لهذه الغاية يطالب بما يلي :  
( أ ) هدم هياكل البانتوستانات والتوقف عن اقتلاع الشعب الأفريقي المحلي وترحيله ونزع جنسيته ؛  
( ب ) إلغاء الحظر والقيود المفروضة على المنظمات والأحزاب السياسية والافراد ووسائل الأنباء المعارضة للفصل العنصري ؛

( ج ) عودة جميع المنفيين دون وضع عراقيل في سبيلهم ؛  
٧ - يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى مجلس الأمن عن تنفيذ هذا القرار ؛

٨ - يقرر أن يبقى هذا الموضوع قيد نظره .

اتخذ في الجلسة ٢٥٦٠ بأغلبية  
١٤ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع  
عضو واحد عن التصويت  
(الولايات المتحدة الأمريكية) .

### مقرر

في الجلسة ٢٥٦٤ ، المعقودة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، قرر المجلس دعوة ممثل جنوب أفريقيا إلى الاشتراك ، دون أن يكون له حق التصويت ، في مناقشة البند المعنون "مسألة جنوب أفريقيا : رسالة مؤرخة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ من